مجلة القانون والعلوم البيئية

e ISSN 0744 – 2992 – ISSN2830-9804

المجلد : 03 - العـدد: 01 (2024)، ص 856- 864

# دور البيئة في ظهور مصطلح قانوني جديد للاجئ "اللجوء البيئي"

# The role of the environment in the emergence of a new legal term for the refugee "environmental asylum"

د. بلعسري فاطيمة [1*]، مباركية بسمة [2]

[1] كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة معسكر( الجزائر)belasrifatim@ hotmail.com

[2] كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة معسكر( الجزائر)، basma.mebarkia@univ- mascara.dz

تاريخ الاستلام: 2023/08/29 تاريخ القبول28 / 09 / 2023 تاريخ النشر: 2024/04/01

**ملخص:**

تهدف هذه الدراسة إلى إضفاء الصورة الحقيقة والقانونية على الممارسات الانسان غير العقلانية اتجاه البيئة والتي من شأنها أن تؤدي إلى تدهور البيئة بصفة عامة و تغير المناخ بصفة خاصة والذي يعتبر احد الاسباب الرئيسية للهجرة في العالم ومن ثمة ظهور نوع جديد من اللاجئين" البيئيين ".

وعلى إثر دراستنا لهذا الموضوع ،توصلنا إلى نتيجة مفادها أن المشرع الجزائري وعلى غرار التشريعات المقارنة لم يتطرق الى هذه الفئة و التي تحمل اسم اللاجئ البيئي ، الا ان الظروف المحيطة بالإنسان و المرتبطة ارتباطا وثيقا بالبيئة و المناخ تحتم ضرورة الاهتمام بهذا الموضوع الجديد في الساحة الدولية و الوطنية.

**كلمات مفتاحية:** تدهور البيئة، المناخ، التلوث البيئي ، اللاجىء البيئي ، الهجرة.

**Abstract:**

This study aims to give a true and legal picture of irrational human practices towards the environment, which would lead to environmental degradation in general and climate change in particular, which is one of the main causes of migration in the world, and hence the emergence of a new type of "environmental" refugee.

As a result of our study of this subject, we came to the conclusion that the Algerian legislator, similar to the comparative legislation, did not address this category, which bears the name of the environmental refugee. However, the circumstances surrounding the human being and closely related to the environment and climate necessitate the need to pay attention to this new issue in the international arena. and patriotism.

**Keywords:** environmental degradation; climate; environmental pollution; environmental refugee;migration.

* بلعسري فاطيمة

## 1- مقدمة

تعتبر البيئة قضية العصر و هي مصدر الحياة لاشتمالها على عناصر الحياة الثلاث الهواء و الماء و التربة كما تعتبر مصدر للثروة و في اطارها يمارس الانسان نشاطه الاجتماعي و الاقتصادي ، و نظرا لتزايد هذا النشاط دون اي رقابة ازدادت مخاطر التلوث التي تهدد البيئة بصفة عامة و الشعوب بصفة خاصة .

ومن أجل ذلك أصبحت البيئة تعاني في الآونة الأخيرة في ظل التطورات الصناعية وانتشار التلوث من تدهور في الموارد الطبيعية، والتي نتج عنها حدوث حالة من عدم التوازن الإيكولوجي نظرا لحالات التغير البيئي كالتصحر والفيضانات ونقص المياه والزلازل، وغيرها من المظاهر الأخرى ، مما دفع الإنسان، بل والمجموعات البشرية، إلى النزوح إلى مناطق أكثر أمنًا ومستقرة بيئيًّا بالنسبة لهم، حفاظا على حياتهم التي تعرضت الى الخطر ، حتى لو كان هذا النزوح غير قانوني تحقيقا لرغبته في المحافظة على بقاءه ، هذا الامر ادى الى ظهور نوع جديد من اللاجئين ، و التي ستعرف زيادة كبيرة في السنوات المقبلة.

وترتيبا على هذا الطرح وقبل أن نشرع في معالجة موضوعنا كان لابد من طرح الاشكالية التالية:

-إلى أي مدى اثر الاستخدام الغير عقلاني للمواد الطبيعة في ظهور مصطلح اللاجئ البيئي؟، و ماهي اهم الاسباب البيئية التي تعد دافع لظهور هذا النوع الجديد من اللاجئ ؟، وما هو اللاجئ البيئي وماهي انعكاساته ؟

**فرضيات الدراسة**

تقوم دراسة موضوع دور البيئة في ظهور مصطلح قانوني جديد للاجئ "اللجوء البيئي" على فرضية رئيسة كمحاولة لإجابة محتملة ومبدئية للإشكالية الرئيسة المثارة أعلاه، وتتمثل هذه الفرضية في:

**أن الاختلال في التوازن البيئي والمترتب أساسا على الاستخدام الغير رشيد للمواد الطبيعية أدى بصورة آلية إلى تدهور البيئة بصفة عامة وتغير المناخ بصورة خاصة مما نتج عنه ظهور نوع جديد من اللاجئين ، وبالرغم من أن النصوص القانونية الدولية و الوطنية لم تتطرق الى هذه الفئة و التي تحمل اسم اللاجئ البيئي ، إلا أنه أصبح حقيقة تفرض نفسها في الساحة الدولية و ذلك تجنبا للمخاطر التي تتعرض لها الانسانية بسبب اللاجئين البيئيين خصوصا على الدول المستقبلة و التي سيثقل كاهلها الاهتمام بهذه الفئة خاصة ان كانت من الدول الفقيرة و التي لا تستطيع ان تلبي حاجيات مواطنيها فما بالك بهؤلاء اللاجئين.**

**أهداف الدراسة:**

تهدف هذه الدراسة إلى البلوغ المقاصد الأتية:

- تسليط الضوء على المدخل التعريفي للتلوث البيئي و اسباب التلوث و التي لها علاقة مباشرة بلجوء الانسان و انتقاله من مكان عيشه بسبب عدم ملائمته للعيش فيه.

– تحديد الاثار المترتبة على تغير المناخ وأثاره في ظهور مصطلح اللاجئ البيئي.

– تحديد معنى اللاجئ البيئي .

– الوقف عند مظاهر تهديد اللاجئ البيئي للأمن الانساني .

**المنهج المتبع:**

**حيث سنعتمد في سبيل إتمام هذا الموضوع محل الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وعليى سنحاول الاجابة على الاشكالية السابقة بإتباع الخطة التالية:**

**2 – مدخل تعريفي للتلوث البيئي.**

**3– اللاجئ البيئي كنتيجة حتمية للتلوث البيئي.**

## 2. مدخل تعريفي للتلوث البيئي

في هذا المبحث سنتطرق الى تعريف شامل للبيئة اضافة الى التلوث البيئي و اسباب التلوث و التي لها علاقة مباشرة بلجوء الانسان و انتقاله من مكان عيشه بسبب عدم ملائمته للعيش فيه.

### 1.2 تعريف البيئة

البيئة وفقا أما المشرع الجزائري و من خلال القانون رقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة فيظهر أنه لم يعط تعريفا دقيقا للبيئة حيث أشارت المادة 03 منه إلى عناصر البيئة بالقول : تتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحيوية و الحيوية كالهواء والجو و الماء و الأرض و باطن الارض و النبات و الحيوان بما في ذلك التراث الوراثي و أشكال التفاعل بين هذه الموارد و كذا الاماكن و المناظر و المعالم الطبيعية[1]".

و يبدو أن المشرع الجزائري بهذا التعريف يستبعد العناصر الاصطناعية من مجال الحماية القانونية للبيئة و يحصرها في العناصر الطبيعية فقط ، لكن الفقرة الموالية من نفس المادة الثالثة من القانون 10/03 المعرفة للتلوث تشير الى اعتبار العناصر الاصطناعية موضوعا أو مجالا للحماية القانونية بالقول :التلوث كل تغير مباشر أو غير مباشر للبيئة يتسبب فيه كل فعل يحدث أو قد يحدث وضعية مضرة بالصحة و سلامة الإنسان و النبات و الحيوان و الجو و الماء و الأرض و الممتلكات الجماعية و الفردية ".فمادام ان هذه الممتلكات مهددة بالتلوث ومشمولة بالحماية فهذا يدل على أنها تدخل ضمن مفهوم البيئة [2].

فالبيئة هي مجموع العوامل الطبيعية و البيولوجية و العوامل الاجتماعية و الثقافية و الاقتصادية التي لها تأثير مباشر او غير مباشر على الكائنات الحية و الانشطة الانسانية ، من هذا التعريف يتبين ان البيئة اصطلاح ذو مضمون مركب فهناك البيئة الطبيعية و تشمل الماء و الهواء و التربة ، وهناك البيئة الاصطناعية و هي تشمل كل ما اوجده تدخل الانسان و تعامله مع المكونات الطبيعية للبيئة كالمدن و المصانع.[3]

## 2.2 التلوث البيئي

التلوث من الناحية العملية كلمة عامة لا يوجد على العموم تعريف ثابت و متفق عليه بشأنها و انما هناك عدة اقتراحات بتعريفات تدور حول نفس المعنى فقد تضمنت احدى وثائق مؤتمر "ستوكهولم" تعريفا بسيطا للتلوث يقول " تؤدي النشاطات الانسانية بطريقة حتمية الى اضافة مواد او مصادر للطاقة الى البيئة على نحو بتزايد يوما بعد يوم و حينما تؤدي اضافة تلك المواد او تلك الطاقة الى تعريف صحة الانسان و رفاهيته و موارده للخطر او يحتمل ان تؤدي الى ذلك مباشرة او بطريق غير مباشر فإننا نكون بصدد تلوث ، كما عرفته منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية في توصياتها الصادرة بتاريخ 1974/11/14 بانه ادخال مواد او طاقة بواسطة الانسان سواء بطريقة مباشرة او غير مباشرة الى البيئة بحيث يترتب عليها اثار ضارة من شانها ان تهدد الصحة الانسانية او تضر بالموارد الحية او بالنظم البيئية او تاثر على عناصر البيئة .[4]

كما ان هناك تعريف اخر للتلوث على انه افساد مباشر للخصائص العضوية او الحرارية او البيولوجية او الاشعاعية لاي جزء من البيئة مثلا : بتفريغ او اطلاق او ايداع نفايات او مواد من شانها التاثير على الاستعمال او بمعنى اخر تسبب وضع يكون ضارا او يحتمل الاضرار بالصحة العامة او سلامة الحيوانات و الطيور و الحشرات و الاسماك و النبات ، و يقسم تلوث البيئة الى عدة انواع استنادا الى معايير مختلفة حيث يقسم بالنظر الى مصدره كما يقسم استنادا الى درجة التلوث و شدة تاثيره ( اثاره) ، كما يقسم بالنظر الى نوع البيئة التي يحدث فيها ووفقا لهذه التقسيمات المختلفة تحدد الانواع المتعددة للتلوث البيئي و مع ذلك ينبغي التذكير بان ظاهرة التلوث ظاهرة عامة و مترابطة لا تتجزأ و ان القول بوجود انواع من التلوث البيئي لا يعني البتة بوجود انفصال بين هذه الانواع او الاختلاف فيما بينها كل ضرورات البحث العلمي تقتضي المعالجة الجزئية لظاهرة التلوث .[5]

فأنواع التلوث البيئي بالنظر الى مصدره تقسم الى تلوث طبيعي براكين زلازل فيضانات ، و قد يكون تلوث صناعي مصدره انشطة الانسان مثل المبيدات و دخان المصانع و السيارات ، كما قد يكون تلوث بالنظر الى اثره على البيئة فقد يكون تلوث معقول او خطير او مدمر، كما قد يكون تلوث بالنظر الى نوع البيئة التي يحدث فيها وهي تلوث هوائي و مائي او تلوث التربة.[6]

إن اختلال التوازن في الطبيعة يعتبر من أكبر المعوقات والتهديدات للبيئة، كما يعد التلوث من العوامل المباشرة في تهديد الأمن البيئي لما له من مخاطر على الطبيعة لأن مشكلة التلوث لا حدود لها وتزداد في العصر الحديث نتيجة لتنوع وتطور الحياة اليومية بزيادة المصانع وتدخل المواد الكيميائية في الزراعة والصناعة وتوفير الحاجيات اليومية، وفي مجال حركة التطور والتسابق نحو التقدم العلمي و التكنولوجي تحت غطاء التنمية وهذا ما يعكس زيادة المصانع وتدخل المواد الكيميائية واستعمال الطاقات النووية واتساع نطاقها في جميع الميادين بطريقة غير عقلانية، وعدم التحكم العلمي في نفاياتها، كل هذا من أجل تغطية سياسات كان من ورائها الضغط الاجتماع، لقد أصبح الواقع يكشف لنا أن العلم يتخبط في أزمات

سببها الإنسان الذي لا يحترم البيئة، وهذا ما نتج عنه أزمة حقيقية وهي التلوث البيئي الذي لا حدود جغرافية تحكمه، وأكبر دليل على ذلك تخريب طبقة الأزون مما يسبب الانحباس الحراري .

## 3. اللاجئ البيئي كنتيجة حتمية للتلوث البيئي

يعتبر تدهور البيئة بصفة عامة و تغير المناخ بصفة خاصة احد الاسباب الرئيسية للهجرة في العالم و التي ستعرف زيادة كبيرة في السنوات المقبلة ، حيث اضطر حوالي 25 مليون شخص على مغادرة منازلهم ، مناطقهم او بلدانهم لأسباب بيئية ، حيث تؤدي الكوارث الطبيعية ( فيضانات ،زلازل ،براكين ،اعاصير ،مدى بحري ) الى اوضاع انسانية مأساوية .[7]

### 1.3 اللاجئ البيئي:

يتمتع حق اللجوء البيئي باهتمام كبير في الاوساط الدولية ، بل انه يعد من حقوق الانسان المعترف بها دوليا باعتبار ان اللاجئين هم اشخاص انتهكت حقوقهم الانسانية انتهاكا خطيرا او تعرضت حقوقهم هذه للتهديد الخطير و يمثل الدفاع عن حقوق اللاجئين مجالا من ابرز المجالات التي اهتمت بها الشرعية الدولية في معرض وضعها ضمانا لحقوق الانسان ومواجهة نتائج انكارها و انتهاكها.[8]

و منذ سبعينات القرن الماضي ظهر الوعي لضرورة حماية البيئة و بداية الحاجة الى ضرورة حماية الاشخاص الفارين من الجفاف و التصحر و الكوارث الطبيعية و البشرية التي ما فتئت تفرض نفسها تدريجيا و مع بداية التسعينات بدأت تظهر مسألة اللجوء لأسباب بيئية محضة كحالة استعجالية على الرغم من ان هذا النوع من اللجوء موجود منذ بداية الانسانية.[9]

و يخضع مفهوم اللجوء إلى اتفاقية جنيف لعام 1951 ابرمت هذه الاتفاقية بتاريخ 28 جويلية 1951 و المتعلقة بوضعية اللاجئين انظمت اليها الجزائر بموجب المرسوم رقم 63/274 يتضمن كيفية تطبيق اتفاقية جنيف للاجئين لسنة 1951 – 1963 اذ عرفت هذه الاتفاقية اللاجئ على انه كل من وجد و بسبب خوف ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه او دينه او جنسيته او انتمائه الى فئة اجتماعية معينة او بسبب آرائه السياسية خارج البلاد و لا يستطيع او لا يرغب في حماية ذلك البلد بسبب هذا الخوف ، او كل من لا جنسية له و هو خارج بلد اقامته السابقة و لا يستطيع بسبب ذلك الخوف العودة الى ذلك البلد ،بناء على التعريف فان معيار تحديد مفهوم اللاجئ مبنية على عنصر الاضطهاد للعرق او الجنس او الانتماء الى فئة اجتماعية او سياسية و منه لا يمكن اعتبار التدهور البيئي سببا للاضطهاد الذي يمكن من خلاله الاتصاف بصفة اللجوء، و الجزائر قد صادقت على اتفاقية جنيف لسنة 1951 المتعلقة باللجوء و منه لا يمكن الاخذ بمصطلح اللاجئ للأشخاص المهجرين للأسباب البيئية انطلاقا من عدم ادراج التدهور البيئي كسبب من اسباب طلب اللجوء.[10]

نظرا لتفاقم ظاهرة النزوح و ارتفاع نسبة طالبي اللجوء و سعت اتفاقية منظمة الاتحاد الافريقي المبرمة باديس ابابا في 10 سبتمبر 1969 من اسباب الاعتراف بصفة اللاجئ حيث نصت المادة 2/2 " ينطق كذلك مصطلح لاجئ على كل شخص يجبر على ترك محل اقامته المعتادة بسبب اعتداء خارجي او احتلال او هيمنة اجنبية او احداث تعكر النظام العام

بشكل خطير في كل او جزء من بلد نشاه او جنسيته من اجل البحث عن ملجا في مكان اخر خارج بلد منشأه او جنسيته"، هذا التعريف الواسع يشمل كذلك حالات الحروب الاهلية و الاثنية و يسمح بضمان الحماية الدولية في حالة التدفق الجماعي للنازحين.[11]

عند ما يتعلق الامر بتحديد الاصطلاحات التي تخص تسمية الاشخاص الفارين من التدهور البيئي او المناخي ، فان من الافضل تسميتهم " باللاجئين البيئيين" عوض " اللاجئين المناخيين " لان البيئة تشمل كل ما يتعلق بمحيط الانسان المعيشي و المناخ جزء من هذا المحيط ، لذا تكون الحماية القانونية ان وجدت شاملة و غير مختصة على المتضررين الفارين من تدهور المناخ و المتغيرات المناخية.[12]

اللجوء البيئي ، اللجوء الايكولوجي ،الهجرة البيئية، اللجوء المناخي ، النازحين بسبب الكوارث الطبيعية كلها مصطلحات تعبر عن المنفى او اللجوء او النزوح او الهجرة بسبب المساس بالبيئة.[13]

و اللاجئون البيئيون هم مجموعات بشرية اجبروا على الانتقال الى اقاليم دول اجنبية نتيجة وقوع كوارث بيئية اثرت بصورة مباشرة على حياتهم في هذه الاماكن [14].

اللاجئون البيئيون ينقسمون الى ثلاثة فئات :[15]

1- الفئة الاولى و التي تضم الذين تم تهجيرهم بشكل مؤقت بسبب الاحداث البيئية الطارئة و الكوارث البيئية كالفيضانات و الزلازل و العواصف ثم يعودون الى منازلهم بمجرد انتهاء الحدث و اعادة تأهيل المنطقة.
2- الفئة الثانية تتضمن الذين يتم نقلهم بصفة دائمة و تسكينهم في مناطق اخرى بديلة ، و ذلك في حالة بناء السدود و ما ينتج عنها من اقامة البحيرات الصناعية فيتم نقلهم الى القرى الحاضنة للمشروعات.

الفئة الثالثة يقوم اللاجئون بترك مواطنهم الاصلية بصفة مؤقتة او دائمة بهدف البحث عن سبل افضل للحياة سواء داخل البلد نفسه او خارجه، نظرا لتدهور الموارد الطبيعية في موطنهم الاصلي ، و عدم قدرتها على توفير متطلباتهم الاساسية.

### 2.3 مظاهر تهديد اللاجئ البيئي للأمن الانساني

عندما نتكلم عن الامن الانساني فإننا نطرح عدة اشكالات و لكن سنحاول التطرق الى الامن الصحي و الامن القومي باعتبارهما من اهم الامور التي تسعى الدول الى حمايتها و المحافظة عليها بسبب تأثيرهما المباشر على الانسان.

- فعلاقة اللاجئ البيئي و الامن الصحي تظهر من خلال ان هؤلاء اللاجئين غالبا ما يقيمون في مخيمات لا تتوفر على ادنى مستويات المعيشة كون لجوئهم كان اضطراري نتيجة كوارث لم تكم متوقعة .

فالسلامة الصحية هي هواء نقي و مياه عذبة و غذاء كافي و مسكن مناسب مرتكزات الصحة و السلامة الجسدية للإنسان ، و بغياب هذه المرتكزات يكون جسم الانسان عرضة للأمراض و الاوبئة و لما كان اللاجئين يفتقرون في الغالب الى هذه المرتكزات فانهم اكثر الفئات السكانية عرضة للأوبئة و الامراض الفتاكة.[16]

و بالتالي فان تعرضهم الى امراض و فيروسات من شانها ان تصيب سكان الدولة المستضيفة هنا يظهر الاشكال و بالتالي يكون اللاجئ البيئي قد هدد الامن الصحي للدولة المستقبلة.

- كما ان هناك علاقة بين اللاجئ البيئي و الامن القومي حيث ينشا تهديد اللاجئ البيئي لأمن الدولة المستضيفة عندما لا تقدر هذه الاخيرة على التعامل مع التدفقات الكبيرة للمهاجرين اليها اذ ان العدد الهائل لهؤلاء المهاجرين يتجاوز في الغالب قدرة الدولة على التكفل بهم ، لا سيما اذا كانت الدولة المستضيفة دولة نامية ، اذ يشكل اللجوء ضغطا اقتصاديا و اجتماعيا لهذه الدولة المستضيفة اضافة الى ان اللاجئين يجلبون في الغالب ممارسات زراعية و عادات و اديان تؤدي الى اضطراب في التوازن العرقي في المناطق المستقبلة و بالتالي حدوث اشتباكات بين الجماعات العرقية و بالتالي تهديد الامن و الاستقرار في دولة اللجوء .[17]

## 4. خاتمة:

للتدهور البيئي عدة نتائج سلبية و التي اهمها ما يهدد الانسانية في المساس بحياتها الامر الذي ادى بالشعوب الى النزوح و اللجوء الى اوطان غير اوطانهم بالرغم من تمسكهم و عدم امكانيتهم العيش خارج اراضيهم غير ان ظروف خارجة عن ارادتهم قد دفعتهم الى ذلك من هنا جاء مفهوم او مصطلح اللجوء البيئي ، او اللاجئ البيئي فمن خلال هذه الدراسة اهم النتائج التي يمكن الخروج بها تتمثل في :

- ان التلوث البيئي له سلبيات على الانسانية تصل الى امكانية التخلي عن اراضيه و اوطانه حفاظا على حياته.
- ان مصطلح اللجوء البيئي يرتبط ارتباطا وثيقا مع البيئة و التدهور البيئي.
- عدم وجود قوانين داخلية او دولية او حتى اقليمية تحمي اللاجئ البيئي.
- مختلف الدراسات تحاول الربط بين اللاجئ البيئي و اللاجئ التقليدي حماية لحقوقه في اطار حقوق الانسان.

و عليه فان اهم التوصيات التي يمكن الخروج بها:

- لا بد من وضع معاهدة دولية تنص على المركز القانوني للاجئ البيئي ، من اجل فتح المجال للدول فرصة التفكير بجدية للارتباط بها و تفعيلها من باب الانسانية لا غير.
- لا بد من التمييز بين اللجوء البيئي و اللجوء التقليدي مادامت تدابير الحماية تختلف.
- لا بد من وضع اطار مؤسساتي كفيل بحماية اللاجئين البيئيين .
- لابد من توفير كل وسائل العيش الضرورية لهؤلاء اللاجئين من خلال المنظمات الكفيلة بذلك حماية لهم و حماية للدولة المستقبلة خصوصا اذا كانت من الدول النامية او الفقيرة.

## 5. قائمة المراجع:

1. **الكتب** : محمد سعادي ، اللاجئون البيئيون نحو حتمية تطور القانون الدولي لحماية اللاجئين ، الطبعة الاولى، المصرية للنشر و التوزيع، القاهرة ، 2014.

2 . **المقال المنشور**: بن دريس حليمة ، اللجوء البيئي بين اشكالية الاعتراف القانوني و تحديات الامن الانساني و التنمية المستدامة "معضلة الموازنة". المجلة الجزائرية للأمن الإنساني المجلد 5 العدد2

- بن فاطمة بوبكر ، حق اللجوء البيئي في القانون الدولي ، مجلة البحوث القانونية و السياسية ، العدد الثاني ، 2014.

- بن يكن عبد المجيد ، بوحالة الطيب ، الحماية القانونية للبيئة وفقا للتشريع الجزائري ، المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية و السياسية ، المجلد 05، العدد 01، الاغواط .

**3.منشورا ت المؤسسة**: دلال يزيد ،محاضرات في قانون البيئة و التنمية المستدامة ، جامعة ابي بكر بلقايد –كلية الحقوق و العلوم السياسية ، تلمسان ،2018-2019 .

- مجاجي منصور ، محاضرات في مقياس قانون البيئة ، كلية الحقوق ، جامعة الدكتور يحي فارس ، المدية ، 2009-2010 .

**4.القرارات والقوانين**: قانون رقم 03-10 مؤرخ في 19 يوليو 2003 ، يتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة،

5.**الانترنت** : سمر ابراهيم محمد ، اللاجئ البيئي من منظور الامن الانساني ، دراسة منشورة ، 2021 .، تاريخ الاطلاع 2023/07/05، على الساعة 18:30.

https://esalexu.journals.ekb.eg/article_211794_92e0f52c99fbb93f468f6bf724df9241.pdf

## التهميش:

[1] قانون رقم 03-10 مؤرخ في 19 يوليو 2003 ، يتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية العدد43، الصادرة في 20يوليو2003

[2] دلال يزيد ،محاضرات في قانون البيئة و التنمية المستدامة ، جامعة ابي بكر بلقايد –كلية الحقوق و العلوم السياسية ، تلمسان ،2018-2019 ، ص 07.

[3] بن يكن عبد المجيد ، بوحالة الطيب ، الحماية القانونية للبيئة وفقا للتشريع الجزائري ، المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية و السياسية ، المجلد 05، العدد 01، الاغواط ، ص 481.

[4] مجاجي منصور ، محاضرات في مقياس قانون البيئة ،كلية الحقوق ، جامعة الدكتور يحي فارس ، المدية ، 2009-2010 ،ص 15-16.

[5] مجاجي منصور ، المرجع السابق ،ص 16.

[6] مجاجي منصور ، المرجع السابق ، ص 16-17.

[7] بن فاطمة بوبكر ، حق اللجوء البيئي في القانون الدولي ، مجلة البحوث القانونية و السياسية ، العدد الثاني ، 2014،ص 98.

[8] بن فاطمة بوبكر ، المرجع السابق،ص97.

[9] بن فاطمة بوبكر ، المرجع السابق،ص97.

[10] بن دريس حليمة ، اللجوء البيئي بين اشكالية الاعتراف القانوني و تحديات الامن الانساني و التنمية المستدامة " معضلة الموازنة" ، المجلد 05، العدد02 ، 2020،ص758.

[11] بن فاطمة بوبكر ، المرجع السابق، ص 102.

[12] محمد سعادي ، اللاجئون البيئيون نحو حتمية تطور القانون الدولي لحماية اللاجئين ، الطبعة الاولى، المصرية للنشر و التوزيع، القاهرة ، 2014 ، ص 129.

[13] بن فاطمة بوبكر ،المرجع السابق،ص 9.

[14] بن دريس حليمة ، المرجع السابق،ص757.

[15] سمر ابراهيم محمد ، اللاجىء البيئي من منظور الامن الانساني ، دراسة منشورة ، 2021 ،145.

[16] بن دريس حليمة ،المرجع السابق ،ص 766.

[17] بن دريس حليمة ، المرجع السابق ،ص 768.